



Distr.
GENERAL

A/37/660
6 December 1982
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البند ٤٨ من جدول الأعمال

تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد لوفسانغيين أردنينشولون (منغوليا)

أولا - مقدمة

- ١ - ادراج البند المعنون "تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم : تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي" في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والثلاثين عملاً بقرار الجمعية العامة ٣٦/٩٠ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة الرابعة المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ ، بناءً على توصية مكتبها ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تخصصه للجنة الأولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها الثانية المعقودة في ٢٩ أيلول/سبتمبر أن تجري مناقشة عامة مشتركة للبنود المخصصة لها والمتصلة بنزع السلاح وهي البنود من ٣٩ إلى ٥٧ ، و ١٣٣ و ١٣٦ . والمناقشة العامة لهذه البنود وللبندين ١٣٨ و ١٣٩ ، التي خصصتها الجمعية العامة في جلستها العامة ٢٤ ، المعقودة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ للجنة الأولى ، جرت في الجلسات من ٣ إلى ٢٨ المعقودة في الفترة من ١٨ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٥ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/37/PV.3-28) .

٤ - وصدد البند ٤٨ ، كان معروضاً على اللجنة الأولى الوثائق التالية :

(أ) تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (١) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٨٢ وموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة ، يحيل فيها البلاغ الختامي للاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق بلدان عدم الانحياز المنعقد بهافانا في الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٢ (A/37/333-S/15278) ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٩

(ج) رسالة مؤرخة في ١١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة يحيل فيها البلاغ الختامي ووثائق أخرى لاجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود بلدان عدم الانحياز المعقود في نيويورك في الفترة من ٤ الى ٩ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ (A/37/540-S/15454) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لفيجي لدى الأمم المتحدة يحيل فيها البلاغ الختامي الصادر عن الاجتماع الاقليمي الثالث لرؤساء حكومات الكمنولث المعقود في سوفيا في الفترة من ١٤ الى ١٨ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢ (A/37/586-S/15472) ؛

(هـ) مذكرة شفوية مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ وموجهة الى الأمين العام من الممثلين الدائمين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبلغاريا وبولندا والجمهورية الديمقراطية الألمانية لدى الأمم المتحدة ، يحيلون بها البيان المشترك الصادر عن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية بولندا الشعبية والجمهورية الديمقراطية الألمانية والمتعلق بالتوصية الواردة في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (٢) . (A/C.1/37/11)

ثانياً - النظر في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة المخصصة للمحيط الهندي

- ٥ - في الجلسة ٤٤ المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل سرى لانكا ، رئيس اللجنة المخصصة للمحيط الهندي ، تقرير اللجنة المخصصة (١) ، الذي يتضمن مشروع قرار (٢) .
- ٦ - وفي هذا الصدد ، قدم الأمين العام بياناً بالآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار (A/C.1/37/L.76) .
- ٧ - وفي الجلسة ٥٠ المعقودة في ٢ كانون الأول / ديسمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة المخصصة للمحيط الهندي بدون تصويت (انظر الفقرة ٨) .

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

- ٨ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

(٢) المرجع نفسه ، الفقرة ١٩ .

تنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ، وان تشير أيضا الى قراراتها ٢٩٩٢ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٨٠ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٥٩ ألف (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٦٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٨٨ / ٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٦ / ٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٠ / ٢ المؤرخ في ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٧٨ ، و ٦٨ / ٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٨٠ / ٣٤ ألف و ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٥٠ / ٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٩٠ / ٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، والقرارات الأخرى ذات الصلة ،

وان تشير أيضا الى ما ذكرته في دورتها الاستثنائية العاشرة وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح من " أن انشاء مناطق سلم في مختلف مناطق العالم بموجب شروط مناسبة تحددها بوضوح وتقررها بحرية الدول المعنية في المنطقة ، مع مراعاة خصائص المنطقة ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، ووفقا للقانون الدولي ، أمر يمكن أن يساهم في تعزيز أمن الدول الواقعة ضمن هذه المناطق وفي تعزيز السلم والأمن الدوليين ككل " (٣) ،

وان تشير كذلك الى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية (٤) ،

وان تؤكد من جديد اقتناعها بأن اتخاذ تدابير ملموسة لتحقيق أهداف اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم سيسهم اسهاما كبيرا في تعزيز السلم والأمن الدوليين ،

وان تشير الى ما قرره في الدورة الرابعة والثلاثين ، في القرار ٨٠ / ٣٤ ب ، من الدعوة الى عقد مؤتمر المحيط الهندي في كولومبو خلال عام ١٩٨١ ،

وان تشير كذلك الى ما قرره في الدورة الخامسة والثلاثين في القرار ١٥٠ / ٣٥ من بذل كل جهد ممكن ، بالنظر الى المناخ السياسي والأمني في منطقة المحيط الهندي ،

(٣) القرار ١٠ - ٢ ، الفقرة ٦٤ .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثين ، المحقق رقم ٤٥

(A/34/45 و Corr.1) .

ولا سيما التطورات الأخيرة ، وإلى التقدم المحرز في تحقيق الانسجام بين الآراء ، لكي تنجز ، وفقا لأساليب عملها العادية ، جميع الأعمال التحضيرية للمؤتمر بما في ذلك مواعيد انعقاده ،

وإن تشير إلى تبادل الآراء المختلفة الذي جرى في اللجنة المخصصة للمحيط الهندي في عام ١٩٨٢ ، وإن تلاحظ ، على الرغم من إحراز شيء من التقدم ، أن عددًا من القضايا لا يزال ينهني حلها ،

وإن تلاحظ تبادل الآراء حول المناخ السياسي والأمني غير الملائم في المنطقة ، وإن تلاحظ أيضا أن اللجنة المخصصة لم تتمكن من التوصل إلى توافق آراء بشأن مواعيد عقد مؤتمر المحيط الهندي في كولومبو خلال عام ١٩٨٣ ،

واقترعا منها بأن الوجود العسكري المستمر للدول الكبرى في منطقة المحيط الهندي ، إذا نظر إليه في إطار المجابهة بين هذه الدول ، يضفي صفة اللاحاح على الحاجة إلى اتخاذ خطوات عملية من أجل التحقيق المبكر لأهداف إعلان المحيط الهندي منطقة سلم ،

وإن تضع في اعتبارها أن كل وجود عسكري أجنبي آخر في المنطقة حيثما كان متعارضا مع أهداف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، ومع مقاصد الميثاق ومبادئه ، إنما يضاف المزيد من صفة اللاحاح على الحاجة إلى اتخاذ خطوات عملية من أجل التحقيق المبكر لأهداف الإعلان ،

وإن تضع في اعتبارها أيضا أن إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي يتطلب المشاركة النشطة للدول الساحلية والخلفية ، والأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والمستخدمين البحريين الرئيسيين والتعاون الكامل فيما بينهم ، وذلك لتأمين ظروف السلم والأمن استنادا إلى مقاصد الميثاق ومبادئه وإلى المبادئ العامة للقانون الدولي ،

وإن تضع في اعتبارها كذلك أن إنشاء منطقة سلم يتطلب تعاونا واتفاقا فيما بين دول المنطقة لضمان ظروف السلم والأمن داخل المنطقة بالصورة المتوخاة في إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، ولضمان احترام استقلال الدول الساحلية والخلفية وسيادتها وسلامتها الإقليمية ،

وإن تدعو إلى تجديد المساعي البناءة حقا عن طريق ممارسة الإرادة السياسية الضرورية لتحقيق أهداف إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ،

وإن يقلقها بالغ القلق الخطر الذي تشكله التطورات القائمة المندرة بالسوء في المنطقة وما ينتج عنها من تدهور شديد في السلم والأمن والاستقرار مما يؤثر تأثيرا خطيرا خاصة على الدول الساحلية والخلفية وكذلك على السلم والأمن الدوليين ،

واقترعا منها بأن التدهور المستمر في المناخ السياسي والأمني في منطقة المحيط الهندي هو اعتبار هام يؤثر على مسألة عقد المؤتمر في وقت مبكر ، وبأن تخفيف حدة التوتر في المنطقة من شأنه أن يعزز امكانية نجاح المؤتمر ،

١ - تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي (٥) وتبادل الآراء الذي جرى فيها ؛

٢ - تأسف لعدم توصل اللجنة الى توافق آراء بشأن التحديد النهائي لمواعيد عقد مؤتمر المحيط الهندي خلال عام ١٩٨٣ ، وتحيط علما بالآراء المبداء بشأن ضرورة عقد المؤتمر خلال النصف الأول من عام ١٩٨٤ ؛

٣ - تؤكد على ما قرره من عقد المؤتمر في كولومبو ، وذلك كخطوة ضرورية لتنفيذ اعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم ، المعتمد في عام ١٩٧١ ؛

٤ - تؤكد أيضا ، عملا بهذا القرار ، ونظرا للمناخ السياسي والأمني في منطقة المحيط الهندي ، على ما قرره من أن تطلب الى اللجنة المخصصة أن تواصل جهودها في سبيل تحقيق الانسجام الضروري بين الآراء بشأن المسائل المتبقية المتصلة بعقد المؤتمر ؛

٥ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تواصل أعمالها لتحقيق الانسجام الضروري بين الآراء بشأن المسائل ذات الصلة ، بما في ذلك المبينة في الفقرة ٤ أعلاه ، وأن تسدّل كل جهد ممكن لانجاز الأعمال التحضيرية الضرورية للمؤتمر ، بما في ذلك النظر في عقده في موعد لا يتجاوز النصف الأول من عام ١٩٨٤ ؛

٦ - تجدد ولاية اللجنة المخصصة كما هي محددة في القرارات ذات الصلة ؛

٧ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تعقد ثلاث دورات أخرى في عام ١٩٨٣ تستمر كل منها اسبوعين ويمكن عقد دورة رابعة على أن ينظر في ذلك حسب الاقتضاء ؛

٨ - ترجو من رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته بشأن قيام الدول الاعضاء في الأمم المتحدة ، التي هي ليست أعضاء في اللجنة ، بالمشاركة في أعمال اللجنة بغرض حسم هذه المسألة في أقرب وقت ممكن ؛

٩ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين ، تقريراً وافياً عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٠ - ترجو من الأمين العام الاستمرار في تقديم كل مساعدة لازمة الى اللجنة المخصصة بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة .
